

حكم الحاج المتعجل الذي رمى وبعد ذلك انشغل بشيء اخرى عن الذهاب الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ يسأل عن قضية اذا رمى من اجل التعجل ثم بدأت رجوع يشتغل بنزع الخيام تظايق عليه الوقت ولا من الخروج الا نزع القيام فالراجح ان يرخص له في ذلك والحاجة داعية الى هذا من الشيء اليسير كنزع - [00:00:02](#) نحو ذلك يعفى عنه. ليؤثر على ذلك الانتظار الطويل. اولم يتقصد حيث يدع الرمي مبكرا بدون عذر. ويمهل حتى اذا اوصت الشمس على الغروب ذهبوا ثم رجع مرة اخرى لينزع آآ او ليستعد لاختد خيمة هذا قد لا يرخص له لانه مفرط. اما من لم يكن مفرطاً - [00:00:22](#) حبسه العذر او الزحام عن وصول مكان الرمي فظن انه وصل متقدماً اه كي يرمي ثم يرجع مرة اخرى اخذ ثم ينصرف فحبسه الزحام فلم يأتي الا في ساعة متأخرة فالراجح ولا بأس ان يأخذ متاعه ثم ينصرف - [00:00:51](#) لو غربت عليه الشمس - [00:01:11](#)